

مسائل شرعية تهتم الشباب

مطابقة لفتاوى

المرجع الديني

آية الله العظمى

الإمام السيد محمد الحسيني الشيرازي

(قدس سره الشريف)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وآله الطيبين الطاهرين، واللعنة الدائمة على أعدائهم أجمعين إلى قيام يوم الدين.

الاجتهاد والتقليد

س: ما هي وظيفة الشباب في عصر الغيبة الكبرى بالنسبة لأخذ الأحكام الشرعية؟
ج: يجب الرجوع في عصر الغيبة الكبرى إلى مراجع التقليد الجامعين للشرائط حسب ما ورد في التوقيع الشريف عن الإمام الحجة أرواحنا فداه: «أما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلى رواة حديثنا فإنهم حجتي عليكم وأنا حجة الله عليهم»^١ ولا يجوز الرجوع إلى غيرهم في ذلك إطلاقاً.

س: هل يجوز التقليد في أصول الدين والأمر العقائدية؟

ج: التقليد في الفروع فقط، ولا يجوز في أصول الاعتقادات على المشهور.

س: هل يمكن لمن يقلدكم أن يرجع في بعض المسائل إلى غيركم من المجتهدين إذا كان العمل على رأي الغير أيسر من رأي سماحتكم؟

ج: لا يجوز في المسائل التي عليها الفتوى^٢.

س: هل يجوز العدول في التقليد من مجتهد لآخر مع اجتماع الشروط في الاثنين؟

ج: العدول خلاف الاحتياط.

س: ينسب إلى سماحتكم جواز العدول من مجتهد إلى آخر فهل هذا صحيح؟

ج: لم أفِتْ بذلك إلا في العدول إلى الأعم ونحوه.

س: هل يجوز للشاب أن يقلد المرجع المتوفى؟

ج: لا يجوز الرجوع إلى المجتهد المتوفى في التقليد الابتدائي.

^١ - كمال الدين: ٤٣٨.

^٢ - أما في المسائل التي يحتاط فيها احتياطاً وجوبياً فيجوز للمقلد الرجوع فيها إلى مجتهد آخر.

س: اذا كان يقلد مرجعاً فتوفي فهل يجوز البقاء على تقليده؟

ج: جائز حتى في المسائل التي لم يعمل بها في حياته.

س: هل يجب تقليد الأعلام؟

ج: الأحوط وجوباً تقليد الأعلام.

علامم البلوغ

س: ما هي علامم البلوغ؟

ج: علامم البلوغ هي:

١. نبت الشعر الخشن تحت البطن على العانة، ولا عبرة بالشعر الضعيف.

٢. أو الاحتلام، بمعنى خروج المنى، وهذه العلامة في الإناث قليلة جداً.

٣. أو انقضاء خمس عشرة سنة قمرية في الذكور، وتسع سنين في الإناث.

س: ما هو الحكم لو تقدمت علامم البلوغ، أو تأخرت عن موعدها المعتاد بعلاج،

كما لو استعمل دواء أدى إلى تقدم الاحتلام أو تأخره، أو تقدم ظهور الشعر الخشن أو تأخره؟

ج: الظاهر الاعتبار بعلامم البلوغ لا بموعدها المعتاد، إلا إذا كان التقدم أو التأخر خارقاً للعادة جداً.

س: من علامم البلوغ خروج المنى.. فهل للنساء منى؟

ج: نعم للنساء منى كما دلت عليه الأخبار، وأيده الأطباء وهو ماء ينزل منهن أحياناً،

لكنه قليل جداً، والمنى غير رطوبات الفرج فإنها طاهرة ولا توجب الغسل.

الطهارة

س: ما حكم أهل الكتاب من حيث الطهارة والنجاسة؟

ج: الظاهر طهارتهم.

س: من هم أهل الكتاب؟

ج: النصارى واليهود والمجوس.

س: توجد غسالات ونشافات عامة في البلاد غير الإسلامية، فما حكمها؟

ج: محكمة بالطهارة، إلا إذا علم علماً قطعياً بالنجاسة.

س: في البلاد غير الإسلامية أحياناً يجد الإنسان المسلم رطوبة على مقاعد الباص أو القطارات وغيرها ولا يعلم هل هي من الكلاب أو الخمر أو الأمطار... علماً بأن المقاعد لا تطهر بالطرق الشرعية بل تنظف بالسوائل المعقمة أو بشيء قليل من الماء الذي لا يخلو عادة من التلويح بالنجاسة فما حكم هذه الرطوبة؟.

ج: محكمة بالطهارة إذا لم يقطع بنجاستها.

الوضوء والغسل والتيمم

س: ما حكم الوشم^٣ بالنسبة للرجل؟ وهل الوشم حائل من وصول الماء إلى البشرة في الوضوء والغسل؟.

ج: هو مكروه ولا يكون حائلاً في الوضوء والغسل.

س: ما هو حكم الإدخال بواسطة الغلاف كالبلاستيك ونحوه؟

ج: حاله حال الإدخال بدون ذلك في الغسل وغيره.

س: هل يجوز استبدال الغسل بالتيمم بسبب النعاس أو البرد؟

ج: إذا كان مضطراً. شرعاً. لا بأس.

س: هل يمكن للشباب ان يتيمم لضيق وقته من جهة ارتباطه بالمدرسة أو ما أشبهه فيصلي هناك متيمماً؟.

ج: إذا كان مضطراً. شرعاً. فلا بأس به.

س: هل المرأة تحتلم؟

ج: نعم لكنه قليل جداً، ويجب الغسل عليها إذا علمت بخروج المني.

س: ما حكم لمس عظام الإنسان الميت لأجل التعلم والتعليم بدون عازل وهل يحتاج إلى غسل المس؟.

ج: إذا لم يُغسل الميت احتاج إلى الغسل.

الصلاة

^٣ - الوشم: الرسم على بعض أعضاء الجسم بواسطة الإبرة على النحو الذي يبقى ثابتاً ولا يزول.

س: هل يجوز ركوب السيارة والطيارة لمن يعلم أنها تمضي تمام وقت الصلاة في الحركة فلا يستطيع الخروج منها لأداء الصلاة خارجها، وكيف يؤدي صلاته؟

ج: يجوز ذلك، ويؤدي الصلاة فيها حسب قدرته.

س: تكون الشمس في بعض الدول الغربية سريعة الغروب فلاترى في أكثر الأحيان بسبب الغيوم... كيف تعرف أوقات الصلاة؟.

ج: حسب التقويم المعتمد.

س: هل يجوز التهاون في إيقاظ حديثي البلوغ للصلاة أو بقية الالتزامات التي يتشاقلون منها، وذلك تحاشياً لنفورهم منها كلياً؟.

ج: الواجب إيقاظهم وأمرهم بذلك بالحكمة والموعظة الحسنة.

س: هل يجوز تأخير النوم إذا كان يعلم أنه لا يستيقظ لصلاة الصبح؟.

ج: كلا.

س: ما حكم الصلاة في البنوك والدوائر والمدارس الحكومية مما يحتمل غصبية المكان فيها؟.

ج: إذا لم يعلم بالغصب صلى بإجازة الحاكم الشرعي أو وكيله.

س: هل تجوز الصلاة في الحجاب المتعارف عند البعض (المانطو)؟.

ج: نعم إذا توفرت فيه شروط الساتر الشرعي.

س: هل يجوز الاعتماد على الساعة اليدوية أو الجدارية في معرفة أوقات الصلاة؟.

ج: إذا اطمئن إلى ضبطها جاز.

صلاة الجماعة

س: الصبي غير البالغ والذي لا يعلم صحة صلاته من بطلانها، هل يصح أن يصلي في الصف الأول من الجماعة أو في الصفوف الأخرى بحيث يكون الاتصال بواسطته؟.

ج: لا بأس بذلك.

صلاة المسافر

س: الشاب الذي يقيم في مكان ودراسته اليومية في مكان آخر يبعد مسافة شرعية فما

هو حكم صلاته وصومه؟ علماً أنه لا يمكن من الإقامة ثلاثة أشهر متوالية في مكان إقامته ومسكنه، وسبب عدم إقامته هو سفره في أيام العطلة الأسبوعية؟.

ج: يتم صلاته ويصوم والله العالم.

س: من أين تبدأ المسافة الشرعية في المدن الكبيرة مثل القاهرة؟

ج: من آخر المدينة بلا فرق بين المدن الكبار والصغار.

س: من كان بين محل عمله أو دراسته وبينه مسافة شرعية ويذهب إليها كل يوم فهل يقصر صلاته أو يُتم؟.

ج: يتم صلاته.

س: إذا تزوجت المرأة وذهبت إلى بيت زوجها، فهل يعتبر هذا إعراضاً عن بيت أبيها بحيث إذا ذهبت إليه للزيارة تعتبر مسافرة؟.

ج: الاعتبار بقصدها، هل أعرضت أم لا.

الصوم

س: هل بخار حمام السباحة يعد مفطراً؟.

ج: لا، إلا إذا كان كثيراً جداً.

س: هل الاستمناء في شهر رمضان موجب لكفارة الجمع؟.

ج: نعم على الأحوط.

الخمس

س: المال الذي يجمعه المهاجر لكي يستعين به للزواج أو السفر إلى بلاده هل يتعلق به الخمس؟.

ج: نعم عليه الخمس، إلا إذا كان مضطراً فنحوز له أن يتصرف إلى النصف.

س: هل يجوز دفع الخمس للمشاريع الإسلامية؟.

ج: نعم في سهم الإمام (عليه السلام) بإجازة الحاكم الشرعي وأما سهم السادة فيتصلح مع الحاكم الشرعي.

س: الراتب الذي يُعطى للعائلة اللاجئة في الدول الأوروبية حسب أفراد العائلة، فهل

الخمسة يتعلق بكل الراتب وفيه حصة الأطفال أم يتعلق بحصة البالغين فقط؟.

ج: بكل الحصص لأنه حكم وضعي.

س: ما يقول سيدي في النقود التي جمعت للتزوج بها أو شراء دار أو بناء، هل يجب فيها الخمس؟.

ج: اذا مرت السنة عليها، كان فيها الخمس.

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

س: بعض الشباب المنحرف عنده أشرطة فيديو خلاعية هل يجوز سرقة هذه الأشرطة بحيث لا يشعر به وذلك لغرض الإصلاح وخوفاً من انتشارها في المجتمع وإفساده؟.

ج: يجب النهي عن المنكر إذا لم يسبب ضرراً.

س: هل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والتبليغ والإرشاد خاص بعلماء الدين أو يعم جميع الفئات في المجتمع الإسلامي؟.

ج: يعم جميع المسلمين بشروطه.

س: في بعض الأحيان يشاهد المسلم الملتزم في الطريق أو في محلات البيع أو في وسائل النقل يتحدث مع امرأة أجنبية، فهل يجوز إخبار الأصدقاء الآخرين والتشهير به لا بقصد الاغتياب بل من باب المزاح، علماً أن ذلك يسبب عدم ارتياح ذلك الشخص وتخرجه أمام الآخرين؟.

ج: لا يجوز.

س: هل تلزم مقاطعة المسلم المذنب والعاصي؟.

ج: لا يقاطعه بل ينصحه.

س: هل يلزم مقاطعة أهل العصيان في مثل هذا الزمان؟

ج: الظاهر أنه في مثل هذا الزمان لا يجب مقاطعة أهل العصيان بما يلزم مداراتهم كيما يرجعوا عن غيهم، ولو كانوا تاركي الصلاة أو عاملين بسائر المنكرات إلا إذا كان في معاشرتهم محذور آخر.

اخلاقيات

س: ما حكم سوء الظن وتتبع العثرات ونشرها بين الناس؟.

ج: حرام قطعاً.

س: ما حكم التجسس على سلوك الآخرين في علاقاتهم الشخصية؟.

ج: لا يجوز، إلا إذا كان من أجل التقويم والهداية بإجازة المرجع أو وكيله ذي الصلاحية.

س: إذا زلت قدم المسلم فسقط في معصية ثم تاب واستقام، فهل يجوز تسقيطه وتغييره بذلك؟.

ج: كلا.

س: إذا كان الشخص لا يُعرف إلا إذا ذكر لقبه الذي لا يرضى به، فهل يجوز ذكر لقبه في هذه الحالة؟.

ج: كلا.

الهجرة والاعتراب

س: هل يجوز الاعتراب والهجرة من البلاد الإسلامية إلى غيرها؟.

ج: يجوز. الا اذا اشتمل على محذور شرعي. خاصة إذا كان الإنسان مضطراً إلى ذلك أو إذا كانت الهجرة سبباً لإرشاد الناس وهدايتهم.

س: ما هي وظيفة المهاجر؟.

ج: أن يلتزم بدينه، وأن يدعو غير المسلمين إلى الإسلام. حسب الإمكان. بالحكمة والموعظة الحسنة.

س: هل يجوز لمن لا يمكنه مقاومة الفساد أن يهاجر ويلتجئ إلى الغرب؟.

ج: لا يجوز إلا في صورة الاضطرار الشرعي وعدم وجود البديل.

س: لو لم يتمكن المسلم من أداء وظائفه الدينية ومن الإرشاد والتبليغ في بلده، فهل تجب عليه الهجرة؟.

ج: لو توقف أداء الوظائف الشرعية الدينية على الهجرة وجبت من باب المقدمة.

س: ما يقول سيدي في البعثات المرسلة الى البلدان الكافرة بقصد دراسة العلوم أو الآداب، فهل هي جائزة شرعاً أم لا، مع العلم بأن الأظمة التي تؤكل في بلاد الكفر محكومة بالنجاسة؟.

ج: لا يحكم على أطعمة البلاد الكافرة بالنجاسة، الا اذا علم بنجاستها، اما الذهاب الى تلك البلاد فهو جائز في نفسه بشرط أن يواظب الإنسان على دينه^٤.

س: هل يجوز السفر إلى بلاد الكفار لتحصيل العلوم وما أشبهه؟

ج: يجوز بشرط أن لا يرتكب المحرمات كأكل لحم ذبيحة غير المسلم وبشرط أن لا ينظر إلى ما يحرم النظر إليه كالنظر إلى الفتيات والنساء، ويجب أن لا يصادق الفتيات كما يجب أن لا يترك واجباته الدينية كالصلاة والصيام وما شابه.

س: هل يجوز للشباب المسافرين إلى البلاد الغربية أن يتزوج من فتيات أهل الكتاب زواجاً دائماً أو منقطعاً؟

ج: يجوز ذلك بشرط إجراء صيغة الزواج بصورة صحيحة ولو بالإبراق إلى البلاد الإسلامية واتخاذ وكلاء يجرون عنه وعن الفتاة صيغة النكاح، أما الزواج بغير أهل الكتاب من الكفار فلا يجوز.

س: الشباب الذين يسافرون إلى البلاد الغربية إذا هوجم الإسلام أمامهم ما ذا يجب عليهم؟

ج: يجب عليهم الدفاع عن الإسلام مع مراعاة شروط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإذا لم يمكنهم الإجابة على الاعتراضات والاتهامات الموجهة إلى الإسلام وجب الاستمداد بالبلاد الإسلامية للحصول على الإجابات والردود المناسبة.

المعاملات

س: ما حكم بيع وشراء الدمية التي يلعب بها الأطفال، وهي صور مجسمة لذي الروح؟.

ج: جائز.

س: ما حكم اقتناء مجسمات وتمائيل ذوات الأرواح لأجل الزينة؟.

ج: مكروه.

س: هل يجوز رسم وتصوير ذوات الأرواح؟.

^٤ - راجع موسوعة الفقه، كتاب المسائل المتجددة ص ١٠٩ - ١١٠ المسألة ٢٢٥ تحت عنوان (الاغتراب للدراسة).

ج: مكروه.

س: هل يجوز التنويم المغناطيسي مع عدم موافقة الشخص؟.

ج: لا يجوز مع عدم الموافقة.

س: هل تجوز الرياضة الروحية لأجل العثور على الأشياء المفقودة؟.

ج: هذه الطريقة غير صحيحة غالباً، لكن إذا لم يكن فيها شيء مخالف للشرع فلا بأس.

س: ما حكم قراءة الكف والفتجان والفراسة والجفر والرمل وغيرها؟.

ج: ليس بحرام بشرط عدم الضرر.

س: هل يجوز تحضير الأرواح والجان؟.

ج: إذا لم يضر فلا بأس.

س: هل يجوز لسائق التاكسي أن يركب شخصاً يحمل معه الخمر وما حكم الأجرة المأخوذة على ذلك؟.

ج: إذا صدق عليه التعاون على الإثم عرفاً لم يجز، وكانت الأجرة محرمة حينئذٍ.

س: هل يجوز تهريب البضائع (المحللة الاستعمال) بدون مراعاة القوانين الجمركية؟.

ج: لا جمارك في الإسلام إطلاقاً، وإنما المحكّم قانون (لا ضرر).

س: هل يجوز شراء البضائع من الشركات اليهودية والماسونية المرتبطة بإسرائيل؟

ج: الشركات المرتبطة بإسرائيل لا يجوز الشراء منها.

س: هل يجوز الدخول في فروع الشركات العالمية (سوبر ماركت) التي تحتوي على أنواع

المبيعات المحللة والمحرمة (مثل الخمر واللحوم المحرمة...) وهل يجوز حمل هذه البضائع وتقليبها للإطلاع فقط؟.

ج: لا بأس بذلك.

س: هل يجوز بيع أو إيجار الأفلام التي تحتوي على مقاطع خلاعية، أو تحتوي على

ثقافات وأفكار تخالف الإسلام؟.

ج: كلا.

س: هل يجوز العمل في الوظائف الحكومية؟.

- ج: لا بأس به بإجازة الحاكم الشرعي أو وكيله.
- س: هل يجوز العمل في الإذاعات غير الإسلامية؟.
- ج: مع تجنب الحرام لا إشكال في ذلك.
- س: الموظف الحكومي أو الأهلي هل يجوز له استخدام التليفون لأغراضه الخاصة مع عدم العلم بكون الهاتف موصولاً للأغراض الخاصة أم لمجالس العمل فقط؟.
- ج: لا يفعل ذلك.

الرياضة

- س: هل تجوز الألعاب الأولمبية؟
- ج: تجوز بشرط عدم الضرر الكثير الممنوع منه وعدم الرهن وعدم كونها من المحرمات، نعم تصح الجائزة المتخذة من شخص ثالث.
- س: هل تجوز المصارعة الحرة والملاكمة؟
- ج: الجواز مشروط بعدم الأضرار الزائدة المحرمة في الإسلام.
- س: هل يجوز للصائم الاشتراك في مسابقات السباحة؟.
- ج: نعم بشرط أن لا يرتمس.
- س: هل يجوز لعب كرة القدم مع الشرط بدفع المال أو الجائزة للاعبين؟.
- ج: إذا كان دفع المال من شخص ثالث . غير اللاعبين . فهو جائز.
- س: هل تجوز الألعاب النارية التي تستعمل في الأفراح وغيرها؟
- ج: لا بأس بها إذا لم تكن هنا جهة محرمة.

آلات اللهو والقمار

- س: هل يجوز لعب الشطرنج إذا لم يكن على رهان؟.
- ج: حرام مطلقاً.
- س: ما هو حكم اليانصيب؟.
- ج: يجوز إذا كان لأجل المشاريع الخيرية على نحو الجوائز.
- س: هناك بعض الصالات الضخمة المخصصة للقمار وذلك بالوسائل الحديثة مثل

(الكمبيوتر) فهل يجوز التحول بين طاولات وآلات القمار في تلك الصالات للتفرج والاطلاع فحسب؟.

ج: مشكل.

الغناء والموسيقى

س: هل يحرم الغناء، وهل يجوز قراءة القرآن أو التعزية بالغناء؟

ج: الغناء حرام.. ولا يجوز قراءة القرآن أو التعزية بالغناء، ولكن لا إشكال في قراءته بصوت حسن لا يكون غناء.

س: ما هو حكم الموسيقى؟

ج: الموسيقى إذا كان بآلة لهو أو رافقه الغناء كان حراماً.

س: ما حكم الضرب على الطست أو قدور المطبخ أو بعض الأواني للهو؟.

ج: جائز لو لم تكن من أدوات اللهو.

س: هل يجوز للمرأة ان تلقي الأناشيد الإسلامية وذلك في مدح الأئمة (عليهم السلام) والنبي (صلى الله عليه وآله وسلم).. وبعضها مصحوبة بالموسيقى وبعضها ليس مصحوباً بها كما هو جارٍ في بعض البلاد الإسلامية؟.

ج: إذا لم يصاحب الغناء والموسيقى ولم يختلط بمحرم آخر جاز.

س: هل الاستماع والإنصات هو المحرم في الغناء أم السماع أيضاً؟.

ج: لا يجوز الاستماع ولا السماع.

س: هل يجوز الاستماع إلى الموسيقى غير المطربة؟.

ج: لا.

س: ما حكم رقص المرأة في الأعراس مع النساء فقط، وما حكم رقص الزوجة لزوجها؟.

ج: في نفسه جائز إذا لم يكن مختلطاً بمحرم.

س: هل يجوز التصفيق والصفير في الأعراس والحفلات الدينية؟.

ج: كلاهما جائز.

النكاح

س: إذا أرادت فتاة بالغة وعاقلة الزواج من شاب مؤمن ولكن والدها يرفض ذلك لأسباب مادية، فهل يجوز لها الزواج منه بغير إذن الوالد إذا أصر الأخير على الرفض؟.

ج: جاز بإذن الحاكم الشرعي . إذا كان الزوج كفوءاً . .

س: هل يعتبر إعراض الأرملة عن الزواج إثماً؟.

ج: قال (صلى الله عليه وآله وسلم): «فمن رغب عن سنتي فليس مني»^٥.

س: من المألوف والمتعارف عليه في المجتمعات الغربية أن الروابط التي تجمع بين الرجل والمرأة هي الصداقة دون العقد، فهل يجوز للمسلم أن يتمتع بالكتابة دون إجراء العقد معها، ويكون كبيع المعاطاة مثلاً؟. □

ج: لا يجوز للمسلم إلا عقد غير ذات الزوج.

س: هل يشترط في عقد المتعة أن تفهم الكتابة حقيقة الزواج والصيغة؟.

ج: نعم ولو إجمالاً.

س: إذا رددت المرأة الكتابة صيغة العقد على لسانها دون أن تعرف معناها ولو عرفت أنه زواج لامتنعت منه، فهل يصح هذا العقد؟.

ج: لا يصح.

س: ما حكم تحيّل الحرام، كما لو أنه تحيّل أنه يقارب امرأة معينة وليست بزوجة له؟.

ج: إذا كان استمناً حرم.

س: إذا كان مهر الزوجة عشرين ديناراً قبل ثلاثين سنة، وفي العصر الحاضر لا يعادل إلاّ ديناراً واحداً من الدنانير القديمة فهل يجزي دفع العشرين أو دفع ما يعادل العشرين القديمة في الوقت الحاضر؟.

ج: يتصالحان.

س: ما يقول سيدي في شخص لا يرغب بالزواج من ابنة عمه، ولكن والده يصصر عليه بزواجها؟

ج: يشترط في صحة العقد رضا الطرفين، وان لم يكن الولد راضياً بالزواج كان العقد

^٥ - إشارة الى قول رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): (النكاح سنتي، فمن رغب عن سنتي فليس مني) جامع الأخبار: ص ١٠١.

باطلاً، نعم اذا رضي ولو استجابة لرغبة أبيه فالعقد صحيح.

س: هل يجوز عقد المتعة مع البنت الباكر من غير أخذ الإذن من وليّها مع عدم الدخول؟.

ج: إذا كان لها أب أو جدّ فهو مشكل.

س: في أغلب البلاد الأجنبية لا ولاية للأب أو الجد على الفتيات الكنائيات البواكر حيث هي المسؤولة عن نفسها وهي مطلقة العنان فهل يجوز التمتع معها بالعقد المؤقت من غير إذن الأب أو الجد لها؟.

ج: نعم يجوز لقانون الإلزام.

س: ما حكم التزوج من العاهرة أوالسافرة أوشاربة الخمر مع العلم بأنها لا تترك الحرام؟.

ج: المشهور بين الفقهاء الكراهة.

س: ما حكم الزواج الدائم والمؤقت من الكتائية؟.

ج: يجوز.

س: ما حكم الزواج الدائم والمؤقت من المخالفة؟.

ج: يجوز.

س: هل يجوز للمرأة الشيعية الزواج من الرجل السني؟.

ج: المشهور الجواز، إلا إذا كان هناك محذور.

س: لو شرطت المرأة على الزوج أن لا يتزوج عليها هل يصح هذا الشرط مع قبول الزوج له؟.

ج: نعم.

س: هل يجوز الدخول بالزوجة دبراً؟.

ج: المشهور الكراهة الشديدة، لكن يشترط أن يكون برضاها وأن لا يترتب عليه ضرر.

س: هل يجوز للعروسين الذهاب الى شهر العسل؟

ج: يجوز ذلك بشرط عدم الاشتمال على محرم.

س: اذا كانت كثرة الممارسة الجنسية موجبة لأذى الزوجة ومرضها أو كان عسراً عليها

فهل تجب المطاوعة؟

ج: في صورة الأذى أو المرض أو ما أشبهه لم تجب المطاوعة.
س: اذا مرض الشاب بما أوجب عدم انتشار عضو الذكورة، ولم تسمح الزوجة عن حقها الواجب، فهل يجب عليه العلاج؟

ج: نعم.

س: من فقدت زوجها في كارثة أو حرب، ما ذا تفعل؟
ج: تراجع الحاكم الشرعي للفحص عن زوجها، فان لم يظفر به طلقها بشرائط مذكورة في الفقه.

س: هل يجوز الجماع في فترة الحيض مع لبس العازل المطاطي؟.

ج: كلا.

س: هل يجوز الجماع بعد انقضاء مدة الحيض وانقطاع الدم وقبل الغسل؟.

ج: يجوز.

س: هل تحل المرأة من أهل الكتاب للرجل المسلم بعقد من الكنيسة، أم لا بد من عقد وفق الشريعة الإسلامية؟.

ج: يلزم أن يكون العقد وفق الشريعة الإسلامية، وإذا كان عقد الكنيسة وفق الشريعة الإسلامية ولم يكن محذور آخر جاز.

س: هل يصح عقد النكاح عبر الهاتف أم لا بدّ من حضور الطرفين في مجلس واحد؟.

ج: يصح عبر الهاتف.

س: هل يجوز العقد على الأجنبية إذا كان العاقد يعلم بعلاقة المعقود عليها مع رجل آخر.. العلاقة المعروفة في الغرب ب: بوي فرند، أي الصداقة، علماً أن هذا النوع من العلاقة يمارس فيها ما يمارس الزوجان في أكثر الحالات؟.

ج: جائز، لأن تلك العلاقة غير جائزة وغير محترمة شرعاً.

س: هل الحصول على موافقة البنت ووالدها على الزواج وذلك ما يسمى ب (الخطبة) له حكم الزوجية؟.

ج: الخطبة بدون العقد لا أثر لها وليس لها أحكام الزوجية^٦.

^٦ - فالبنت المخطوبة لا تستحق النفقة ولا يجوز تبرجها أمام خطيبها.. أو ما أشبهه.

س: في الزواج المؤقت هل يجب التفوّه بصيغة العقد المذكورة في الكتب الفقهية، أم يصح بأية كلمة أو حركة تفيد موافقة الطرفين وهي تتضمن معنى الزواج المؤقت؟.

ج: يلزم التعبير بما في الرسائل العملية.

س: ما العمل إذا كانت المرأة لا تعرف اللغة العربية لإجراء صيغة العقد؟.

ج: الرجل يجري الصيغة من قبلها، وكالة.

س: هل يجوز للمسلمة الزواج من غير المسلم.. سواء كان على نحو الزواج الدائم أو المؤقت؟.

ج: لا يجوز مطلقاً.

س: الذي ينكر وجود الخالق أو يعبد الأصنام، هل تباح أمواله وأعراضه، أم يحرم الأول ولا يحل الثاني إلا بالعقد، أو لا يجوز العقد مطلقاً؟.

ج: يحرم أمواله وأعراضه، ولا تنكح المنكرة.

س: هل يجوز عقد عدة نساء إلى عدة رجال مع ذكر اسم كل واحد مقابل زوجته بصيغة عقد واحدة؟.

ج: نعم يجوز.

س: إذا أراد الطبيب عيّنة من المادة المنوية من الإنسان العقيم فهل يجوز له الاستمناء في هذه الحالة؟.

ج: مع الاضطرار جائز، وإن أمكن الاستمناء بزوجه فهو اللازم.

س: هل للأب أو الجد للأب ولاية على البنت البكر إذا كانت رشيدة؟.

ج: لهما الولاية على البنت البكر، مع رضاها هي أيضاً^٧.

س: هل يجوز العقد الفضولي في الزواج كأن يعقد هو لنفسه فضولاً عن الأجنبية؟.

ج: يقع العقد إذا جازت بعد ذلك.

س: إذا كان الزوج ممن لا يهتم بزوجه في القضايا العاطفية ولا يتزين ولا يتهيأ لها بل يرى ذلك من واجب الزوجة فقط، فهل يعتبر هذا إجحافاً لحق المرأة من الناحية الشرعية؟.

ج: إجحاف إذا كان خروجاً عن الموازين الشرعية.

^٧ - بالزواج.

س: هل يجب شرعاً على الزوجة أن تعمل في بيت زوجها أم إن الموضوع متروك لها؟.
ج: متروك لها، إلا إذا كان هناك شرط ضمني.

الولادة ومنع الحمل

س: هل يجوز منع الحمل بشكل دائم أو مؤقت؟
ج: لا يجوز منع الحمل بشكل دائم بإحداث شلل في بعض أجهزة التناسل من جانب الرجل أو من جانب المرأة أو بإيجاد المناعة ضد الحيوانات المنوية في الرجل أو في المرأة، نعم يجوز منع الحمل المؤقت.

س: هل يجوز إسقاط الجنين؟

ج: لا يجوز إسقاط الجنين ولو كان نطفة إلا لأمر أهم، كحياة الأم. مثلاً..

س: ما حكم منع الحمل بطريقة ربط الرحم؟.

ج: يجوز إذا لم يوجب ضرراً كثيراً وأمكن فتحه فيما بعد.

س: هل يجوز الإجهاض بعد انعقاد النطفة؟.

ج: لا يجوز إلا إذا كان خطراً على الأم.

س: إذا أراد أحد الزوجين الإنجاب والآخر يأبى ذلك ويمانع فلمن يكون الرأي؟.

ج: لكل منهما حق المنع لكن التوافق بينهما احسن.

س: هل يجوز للرجل الطبيب أن يتولى عملية الولادة؟.

ج: مع الاضطرار شرعاً جائز.

س: هل يجوز إرضاع الطفل أكثر من سنتين كاملتين حتى أربع سنوات مثلاً؟.

ج: إذا لم يضرّ ضرراً كثيراً جاز مع الكراهة.

حقوق الوالدين والأولاد

س: ما هي الحدود الواجبة على الابن في تأمين معاش الوالدين الفقيرين؟.

ج: بقدر الحاجة إذا كان الولد متمكناً.

س: ما هي حدود طاعة الوالدين؟.

ج: طاعتهما واجبة إذا تأدياً بسبب المخالفة، ولم يخل ذلك بنظام حياة الولد.

س: إذا كان الولد يرغب في الدراسة الإسلامية ولكن الوالد يمنعه فما الحكم في ذلك هل يجوز للولد تحصيل العلوم الإسلامية والسفر لذلك من دون إذن الوالدين؟
ج: إذا كان طلب العلم واجباً عينياً، أو كفوئياً ولم يكن بقدر الكفاية جاز.
س: إذا لم يستطع الولد قضاء صلوات أبيه وصيامه فماذا يفعل؟
ج: يعطي من ماله لاستيجار من يقضيها عنه وإن لم يكن له مال فلا حرج عليه.
س: إذا كان الولد الأكبر لا يعلم مقدار ما فات والده من الصلاة، فكم المدة التي يصلّيها؟

ج: يصلّي بالمقدار المتيقن، والأفضل ان يصلّي بالمقدار المظنون.
س: لو ترك الوالد صومه وصلاته عمداً في حياته فهل يجب على الابن الأكبر القضاء عنه بعد وفاته؟
ج: لا يجب ولكن الأفضل القضاء عنه.
س: الهدايا التي تقدم للطفل، هل يجوز للوالدين التصرف فيها بالبيع والهبة وما أشبهه؟
ج: تراعى في ذلك مصلحة الطفل.

الحجاب والنظر والاختلاط

س: هل يجوز للطالب أن ينظر إلى المدرسة إذا كانت شابة وغير محجبة وطبيعة الطالب أنه ينظر إلى المدرّس أثناء الدرس؟
ج: إذا كانت غير مسلمة ولم يكون النظر بريية ولم يكن هناك علاج فلا بأس بذلك بقدر الضرورة.
س: يلتقي الشباب الطلبة في المدارس والجامعات بحكم الزمالة الدراسية بالشابات ويتحدثون في مسائل الدروس وغيرها والتباحث والمناقشة وربما تكون المفاكهة والضحك فهل يجوز ذلك بدون ريبة؟

ج: كما تقدم في الجواب السابق لكن بترك المفاكهة.
س: في حالة سفر الزوج لأمر ضروري، وبقاء المرأة وحدها في البيت في بلاد المهجر ربما يؤدي إلى اختطافها أو تعرضها للمخاطر فهل يجوز لها أن تذهب إلى بيت صديق زوجها حيث يؤدي ذلك إلى الخلوة معها؟

ج: مشكل جداً.

س: اذا احتاج الطالب في كلية الطب لفحص المرأة المريضة من باب التعلم أو العلاج وذلك يتطلب النظر واللمس لجسد المرأة أحياناً أو دخول غرفة العمليات لمشاهدة عملية الولادة أو لمس الأعضاء التناسلية لأجل الفحص فما هو حكمه؟.

ج: كل شيء اضطر إليه الإنسان يجوز، ولو كان الاضطرار من باب الأهم والمهم.

س: قد نرى وضع حائل من الستار بين الرجال والنساء ويقول البعض إن مثل هذا الحائل في الصلاة أو مجالس الوعظ لا داعي له ما هو رأي سماحتكم؟.

ج: لم يكن في مسجد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) . حال صلاته بالرجال والنساء . حائل، نعم إذا كانا في صف واحد لزم.

س: ما هي حدود الحجاب الإسلامي؟. وهل لبس الملابس الطويلة الفضفاضة والحجاب على الرأس (كالمقنعة أو الربطة) يكفي، وما هي الكيفية التي يمكن أن تظهر فيها المرأة أمام الأجنبي؟.

ج: إذا لم يظهر جسم المرأة وشعرها كفى إذا كان فضفاضاً.

س: هل وجوب الحجاب من ضروريات الإسلام؟ وهل يرتد من ينكر الحجاب؟.

ج: الحجاب ضروري، لكن إذا لم يرجع الإنكار إلى تكذيب الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) لم يكن مرتداً.

س: ما هو رأيكم في قيادة المرأة للسيارة؟.

ج: إذا لم تكن خطراً أخلاقياً عليها لا حرمة فيها.

س: هل يجوز للمرأة السفر لتحصيل العلوم الإسلامية بدون ولي أو محرم، مع تحصيل إذن وليها، اذا كان المكان الذي ستسافر إليه مورد أمن واطمئنان عليها؟.

ج: نعم.

س: هل يجوز النظر إلى تصوير المرأة المعروفة أو غير المعروفة؟

ج: لا يجوز النظر الى تصوير المرأة المعروفة، وفي النظر إلى تصوير المرأة المجهولة يراعى الاحتياط.

س: هل تستطيع المرأة تحصيل العلوم الإسلامية والوصول إلى درجة الاجتهاد؟.

ج: نعم، لكن لا يصح تقليدها.

س: هل يحق للمرأة تأسيس الهيئات الدينية وإلقاء المحاضرات الإسلامية وغير ذلك من النشاطات الإسلامية؟.

ج: في الحدود الشرعية نعم.

س: ما حكم النظر إلى شعر ويدي وساقَي المرأة السافرة بدون شهوة؟.

ج: لا يجوز.

س: النظر إلى قرص وجه المرأة بدون ريبة أو شهوة هل هو جائز؟.

ج: إذا كانت هناك ريبة أو شهوة أو خوف افتتان أو تزين لم يجوز.

س: ما المقصود من الذين لا ينتهين إذا تُهين؟ وهل يجوز النظر إليهن بدون شهوة؟.

ج: المقصود النظر إلى ما تعارف من الوجه والكفين وما أشبه من المسلمات اللواتي لا يرتدعن عن عملهن بالنهي عن المنكر، والاحتياط في ترك النظر إليهن.

س: هل النظر إلى شعر وساقَي الأجنبية الكتائيات وغيرهن في التلفزيون وغيره جائز؟.

ج: القدر المتعارف كشفه قبل هذا القرن من بعض الشعر والقدمين ونحوهما يجوز النظر إليه إذا لم تكن هناك لذة ولا ريبة ولا خوف افتتان.

س: هل يجوز النظر إلى التصاوير الجنسية؟

ج: لا يجوز.

س: هل يجوز النظر إلى عورة الغير، أو جسد المرأة الأجنبية بالمرآيا المعاكسة أو في التلفزيون؟

ج: لا يجوز ذلك.

س: هل تجوز الدراسة في الجامعة إذا كانت مختلطة بحيث يكون الرجال إلى الأمام والنساء إلى الخلف، أو بالعكس؟.

ج: مع مراعاة الموازين الشرعية لا إشكال فيه.

س: ما حكم تبادل المرأة والرجل الأجنبية بكلمات الحب وما شابه كما لو قال لها: إني أحبك وأعتزّ بك وما أشبهه؟.

ج: إذا قصد سوءاً أو صاحبه محرّم لم يجوز.

س: توجد في الكتب المدرسية صور لجسم إنسان عارٍ فهل يجوز النظر إليها من مختلف الجنسين؟.

ج: يجوز النظر إن لم تكن الصورة حقيقية ولم تترتب عليه إثارة أو محذور شرعي آخر.

س: هل يجوز وضع المرأة يدها على رأس الاجنبي والعبث بشعره؟.

ج: لا يجوز.

س: ما حكم تقبيل الرجل الأجنبي للمرأة أو العكس وذلك من فوق العباءة أو قماش بدون ريبة ولذة ومن قبيل التبرك أو الاحترام؟.

ج: الغالب اختلاط ذلك بالمحرمات.

س: هل للمرأة أن تنظر إلى مسابقات الرجال في السباحة أو لعب كرة القدم أو المصارعة، مع العلم أن غالب أجسادهم تظهر فيه؟.

ج: لا تعتمد النظر.

س: هل يجوز للمرأة ركوب الخيل أمام مرأى ومسمع الرجل الأجنبي في النوادي العامة؟.

ج: الغالب اختلاط ذلك بالمحرمات.

س: هل يجوز للمرأة تعطير طفلها بحيث يتصور من يشم الرائحة بأنها رائحة عطر الأم؟.

ج: الأفضل ترك ذلك.

س: ما حكم المزاح مع الأجنبية باللسان أو باليد كرش الماء على بعضهم البعض؟.

ج: لا يجوز في الفرض المذكور، وحتى باللفظ مشكل.

س: هل يجوز اللعب مع الأجنبية بمختلف أنواعه كالتنس وكرة المنضدة والقدم وما شابه؟.

ج: مشكل.

س: هل يجوز السباق مع المرأة الأجنبية في الركض وغيره؟.

ج: مشكل.

س: هل يجوز تبادل الحزورات مع المرأة الأجنبية؟.

ج: إذا اختلط بمحرم لم يجز.

س: وهل يمكن للطرفين طرح النكات والفكاهات المضحكة على البعض؟.

ج: كالسابق.

س: هل الركوب في الباصات المزدهمة بالجنسين جائز؟.

ج: نعم جائز.

س: هل يجوز المغازلة والمعاشقة عبر الرسائل وما أشبه بين الأجنبيين؟

ج: لا يجوز.

س: هل يجوز للفتيان اتخاذ الخليلات المسلمات أو الكافرات، وهل يجوز للفتيات اتخاذ

الأخلاء؟

ج: لا يجوز.

س: هل يجوز للزوجين أن يتعانقا ويُقبل بعضهما الآخر، ويضم زوجته إلى صدره وما

أشبهه، أمام الأجنبي والأجنبية؟.

ج: مشكل.

س: هل يجب على المرأة ستر الذقن أمام الأجنبي؟.

ج: نعم.

س: هل يجوز تطيب أسنان الأجنبي والأجنبية مع العلم أن ذلك يستدعي إلقاء

الأصابع بالفك والشفاه؟.

ج: إذا لم يكن هناك الجنس الموافق جاز.

س: هل الذهاب إلى المناطق التي يكثر فيها الاختلاط والتبرج والذي يسبب النظر غير

المتعمد إلى البعض جائز أم لا؟.

ج: إذا لم يتعمد النظر جائز.

س: هل يجوز أن يدرّس الأجنبي المرأة وكذلك العكس؟.

ج: يجوز إذا لم يستلزم محرماً.

س: في حال البيع مثلاً يعطي الرجل النقود للمرأة وتلتقي اليدان وتحصل الملامسة فما

هو الحكم؟.

ج: لا يجوز.

س: ما حكم الجلوس على مائدة طعام واحدة للجنسين الأجانب؟.

ج: يجوز إذا لم يستلزم محرماً.

س: هل يجوز للمرأة قيادة وسائل النقل الحديثة كالدراجة الهوائية والبخارية والسيارة والطائرة والباخرة والسفينة والزورق وما أشبهه؟

ج: إذا لم يكن محذور شرعي فلا بأس.

س: ما رأي سماحتكم في مشاهدة الأفلام والمسلسلات التي تظهر فيها النساء على شاشة التلفزيون؟.

ج: حكم النظر إلى صور المرأة كحكم النظر إلى نفس المرأة.

س: ما حكم النظر إلى صورة المرأة الأجنبية التي لا يعرفها؟.

ج: النظر إلى صورة المرأة المجهولة كالنظر إلى صورة المرأة المعروفة.

س: هل يجوز للرجل تعليم السياقة للمرأة اذا كانت وحدها معه في نفس السيارة؟.

ج: جائز إذا لم يكن هناك تبرج ولا ريبة ولا خوف افتتان بالإضافة إلى لزوم وجود شخص ثالث معهما.

س: ما حكم عمل المرأة مع الرجال وهي محجبة؟ مع العلم أن بعض الرجال الذين معها في العمل غير ملتزمين؟.

ج: إذا استلزم ذلك محرماً لم يجز.

س: هل يجوز النظر إلى المسلمات المتبرجات؟.

ج: كلا.

س: إذا مدّت الأجنبية يدها للمصافحة، وكان ردّها إهانة لها، أو يترتب على ذلك شيء من الإحراج أو مشاكل محتملة، فهل تجوز المصافحة، وهكذا العكس، إذا مدّ الأجنبي يده للمرأة المسلمة؟.

ج: لا يجوز إلا لو اضطر اضطراراً شرعياً.

س: إذا كانت السباحة بأمر الطبيب . لغرض العلاج . وكان المسبح مختلطاً، ولكن غير مزدحم بحيث يمكن السباحة بعيداً عن التلاقي فهل تجوز السباحة كذلك؟.

ج: يبحث عن البديل لذلك.

س: إذا كان الهدف هو هداية الأجنبية أو جلب رضاها للزواج منها، هل يجوز اللقاء والتحدث والخلوة معها من دون اللمس؟.

ج: الخلوة لا تجوز.

س: إذا خرج الزوج لمدة ساعات قليلة من المنزل وترك صديقه في البيت مع زوجته في غرفتين منفصلتين، هل تصدق على ذلك خلوة؟ علماً أنهما مؤمنان لا يخطر في بالهما أي شيء؟.

ج: نعم ذلك خلوة.

س: البنت التي تبلغ وتكمل التاسعة من عمرها فهل تُلزم بما تُلزم به المرأة من حيث الحشمة والوقار والحجاب؟.

ج: إذا بلغت كانت كسائر النساء.

س: هل يجوز للمرأة وضع الكحل ولبس الخاتم والساعة أمام الأجانب؟.

ج: لا يجوز لأنه إبداء للزينة.

س: هل يجوز للمرأة إطالة الأظفار بحيث يراها الأجانب؟.

ج: إذا كانت زينة أو مانعة للوضوء لا يجوز.

س: هل يجوز النظر الى الحيوان بشهوة؟

ج: لا يجوز ذلك.

س: ما معنى خوف الافتتان والريبة؟ وهل يشمل الرجل والمرأة أو يختص بأحدهما؟.

ج: خوف الافتتان بمعنى خوف وقوع أحدهما في الحرام، والريبة بمعنى النظر بقصد السوء وإن لم تحصل منه لذّة فعلاً، ويشمل كليهما.

حكم الألبسة

س: هل يجوز لبس الذهب للرجال؟.

ج: لا يجوز.

س: هل يجوز للرجل لبس الذهب الاصطناعي أو الحرير الاصطناعي؟

ج: نعم يجوز ذلك.

س: هل يجوز للرجل لبس البلاتين؟

ج: نعم يجوز ذلك.

س: هل يجوز للمرأة لبس قلادة أو حلقة ذهبية عليها صليب وذلك لأجل الزينة لا الاعتقاد بهذا الشعار؟.

ج: الصليب حرام.

س: ما حكم إرسال الرجل شعر رأسه أو تسريحه على شكل تسريحة المغنين الكفار أو لبسه كلبسهم؟.

ج: إذا عُذَّ تشبهاً بالكفار فهو خلاف الاحتياط.

س: هل لبس الرباط الذي تشد به مقدمة القميص من جهة العنق حرام؟

ج: لا يحرم ذلك الا اذا انطبق عليه عنوان ثانوي.

الشعائر الدينية والحسينية

س: التهاون في حضور المجالس الدينية وتعظيم الشعائر إن كان يؤدي إلى ضعف الحالة الإسلامية لدى الفرد، هل يعتبر من المعاصي؟.

ج: نعم.

س: ما هو حكم الشعائر الحسينية من مثل مجالس التعزية واللطم على الصدور، أو مواكب عزاء الزنجيل والضرب بالسلاسل على الظهر أو مواكب التطبير وشدخ الرؤوس بالسيوف والقامات الى غير ذلك؟

ج: ان اقامة شعائر الإمام الحسين (عليه السلام) بأي نحو كان وبكل صورته المتعارفة في أوساط الشيعة، أمر جائز على ما هو المشهور بين الفقهاء، بل هو مستحب أيضاً.

س: ما هو حكم الشعائر الحسينية؟

ج: يستحب إقامة جميع أنواع العزاء للإمام الحسين (عليه السلام)، كالبكاء، واللطم، والتطبير، وإقامة المأتم، وما شابه.

المسائل المتفرقة

- س: ما هو نظر الاسلام بالنسبة الى التكتلات الحزبية والتنظيمية؟
- ج: يجوز التكتل والتنظيم اذا لم يشتمل على ما يخالف الاسلام.
- س: هل يجوز الانتماء إلى التنظيمات الإسلامية؟
- ج: التنظيم الصحيح المرجعي لا بأس به.
- س: ما حكم تشريح جسم الميت لأجل التعليم؟
- ج: كل شيء اضطر إليه الإنسان يجوز، ولو كان الاضطرار من باب الأهم والمهم.
- س: ما حكم التصفيق باليدين للتشجيع أو في الأفراح؟
- ج: جائز.
- س: ما حكم تعليق الصور الفوتوغرافية للاعبين والممثلين في الغرفة؟
- ج: مكروه.
- س: هل يجوز حضور السينمات والمسرحيات المفزعة؟
- ج: اذا كانت توجب الخوف والفرغ الضارين ضرراً بالغاً فغير جائز.
- س: هل يجوز شرب أو تناول الأفيون : الترياق؟
- ج: يجرم المقدار المضر ضرراً بالغاً كما يحرم الاعتقاد.
- س: ما هي علة تحريم المخدرات؟
- ج: من حَكَم ذلك إفساد العقل والدين والمال.
- س: هل يجوز استعمال الهيروئين والكوكائين وسائر المخدرات؟
- ج: لا يجوز.
- س: هل يجوز ان يسكر الانسان نفسه بواسطة التزريق وما أشبه؟
- ج: لا يجوز ذلك.
- س: ما هو حكم التدخين ابتداءً؟
- ج: مكروه.
- س: الشاب الذي يرتكب المعصية ثم يتوب ثم يعصي ثم يتوب وهكذا وذلك لضعف نفسه أمام الشهوات فهل يعتبر هذا استهزاء بالله تعالى؟
- ج: لا ييأس من روح الله.

س: ما حكم المزاح المؤذي للأصدقاء والأحبة؟.

ج: الأذى محرمة.

س: ما هو حكم حلق اللحية؟

ج: يجرم حلق اللحية، ولو بالماكنة إن كان مثل الحلق، وحكم جميع الرجال في هذا سواء، ولا تتغير أحكام الله بالاستهزاء.

س: ما هو المقدار الشرعي الذي لا يجوز حلقه من اللحية؟.

ج: المقدار هو الصدق العرفي^٨.

س: هل يجوز حلق العارضين وإبقاء الذقن فقط؟.

ج: المشهور بين الفقهاء ان اللحية تشمل الذقن والعارضين.

س: ما هو حكم الاستمناء؟

ج: يجرم الاستمناء وهو ما يسمى الآن بالعادة السرية، ويجوز الاستمناء مع الزوجة.

س: ما هي عقوبة الاستمناء حيث يعترف الشخص المستمني أمام القاضي الشرعي أو

أمام عالم دين؟.

ج: التوبة أفضل من الاعتراف، ولو اعترف عُزِّر بشروطه.

س: هل يجوز أكل أو شرب شيء يسبب الاحتلام في المنام؟

ج: لا بأس بذلك، فانه ليس من الاستمناء.

س: هل يجوز الاستمناء بالتخيل لأمرأة أو ما اشبهه؟

ج: اذا كان التخيل يوجب إيماءه فلا يجوز.

س: هل يجوز الادخال في الفرج المطاطي، او ادخال الذكر المطاطي؟

ج: لا يجوز.

س: وهل يوجب الغسل؟

ج: اذا خرج المنى فعليه الغسل.

س: هل تجوز المعاشقة مع الأموات، كالزوجة الميتة؟

^٨ - بحيث يصدق أنه ملتصع عرفاً.

ج: لا تجوز.

س: هل تجوز المعاشقة مع التماثيل المطاطية وغيرها؟

ج: لا تجوز.

س: من انضم إلى حزب لا إسلامي معتقداً به فهل يحكم بكفره؟

ج: مجرد الانضمام لا يوجب الحكم بالكفر، وإن كان حراماً.

س: الشاب إذا لم يُختتن فما هو حكمه؟

ج: الأحوط - وجوباً - لولي الطفل أن يختن الطفل قبل بلوغه، ولم يختنه حتى بلغ وجب

على الطفل نفسه.

س: ما هو رأي الإسلام بالنسبة إلى الجندية الاجبارية والتي تسمى بالخدمة العسكرية؟

ج: التجنيد في الإسلام اختياري إلا في حالة الاضطرار.

س: إذا كان الجندي مضطراً للاشتراك في حرب غير إسلامية فماذا يفعل؟

ج: يجب أن لا يقتل احداً ولا يجرح انساناً ولا يتلف مالا.. بل يوجه بندقيته الى الهواء أو

ما أشبه.

س: ما هي الضرائب الشرعية؟

ج: الضرائب الشرعية هي الخمس والزكاة والجزية والخراج، ولا يجوز أخذ أي نوع من

أنواع الضرائب المالية، سوى الحقوق الشرعية المذكورة.

س: ما هو رأي الإسلام بالنسبة إلى حقوق الانسان؟

ج: يجب مراعاة حقوق الإنسان كما أقرها الإسلام.

س: ما هو رأيكم بالنسبة إلى ما نراه من أعمال العنف والإرهاب؟

ج: لا يجوز فعل ما يوجب تشويه سمعة الإسلام أو المسلمين من أعمال العنف

والإرهاب.

س: هل يجب رد السلام الذي يوجه عبر جهاز التلفون؟

ج: نعم.

س: هل يجب رد السلام الموجه عبر أجهزة الراديو والتلفزيون؟

ج: لا.

س: إذا أصابت المسلمين فتنة ارتدت على أثرها جماعة كبيرة من الشباب ثم رجعوا إلى الإسلام فهل يحكم عليهم بالارتداد؟

ج: الظاهر أنهم ليسوا بحكم المرتد في تبين الأزواج وقسمة الأموال والقتل، كما لم يجرها أمير المؤمنين (عليه السلام) على من خرجوا عليه في البصرة وصفين والنهروان بعد تمكنه منهم.

س: هل يقبل توبة المرتد الفطري؟

ج: الظاهر أن توبة المرتد الفطري تقبل أيضاً.

س: هل يصح للمسلم أن يسمي أخاه المسلم أجنبياً؟

ج: لا يجوز للمسلم أن يصف أخاه المسلم بأنه أجنبي، وإن اختلف عنه في العنصر والشكل والبلد، فالأجنبي في نظر الإسلام هو كل خارج من الدين الإسلامي فقط.

س: هل يجوز للإنسان أن يقتل نفسه وإن كان يعلم بأنه سيموت قريباً وإن لم ينتحر، كالمبتلى بالسرطان، أو من يعاني من مرضه بشدة؟.

ج: لا يجوز ذلك، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾^٩.

س: هل يجوز التبرع بالدم للمرضى؟

ج: يستحب ذلك.

س: هل تجوز كتابة أو قراءة القصص الرومانسية؟

ج: جائزة إذا لم توجب مفسدة.

س: هل تجوز كتابة أو قراءة القصص الغرامية؟

ج: القصص الموجبة للفساد لا تجوز.

س: هل يجوز تقليد الكفار في السنة الميلادية والأشهر الرومية والأسامي غير الإسلامية وما أشبهه؟

ج: إذا سبب ذلك ضياع معالم الدين واضلال المسلمين فلم يجوز، والا كان جائزاً.

س: هل تصح مقولة: (الغاية تبرر الوسيلة)؟

ج: لا تصح، نعم قاعدة الأهم والمهم صحيحة.

^٩ - سورة النساء: ٢٩.

س: هل يمنع الاسلام عن ثقافة المرأة وعملها؟

ج: لا يمنع الاسلام من ذلك، وانما يمنع عن الرذيلة والتهتك والاستهتار.

س: هل تجوز هوية جمع الطوابع او سائر الهويات المشابهة؟

ج: الهويات التي لم يمنعها الإسلام جائزة.

س: هل تجوز هوية مراسلة الفتيات والتعرف عليهن والى أعمارهن وما أشبهه؟

ج: لا تجوز.

س: ما يقوله بعض الشباب من ان الاسلام متطور فلا يجب الأخذ بأحكامه حرفياً،

هل هذا صحيح؟

ج: يلزم الأخذ بالاسلام حرفياً، وهذا لا ينافي تطور الاسلام.

س: ما هو رأي الإسلام في الزواج؟

ج: الاسلام يرى استحباب الزواج ويؤكد على ذلك .. فللمرأة بإكمالها سن التاسعة مع

الرشد وللرجل بإكمالها سن الخامسة عشرة .. وذلك حتى لا يقع الفحشاء والبغاء.

فصل روايات في الشباب

جدوا واجتهدوا

في الحديث القدسي: ان الله تعالى يرسل ملكاً ينزل في كل ليلة ينادي: (يا أبناء العشرين جدوا واجتهدوا، ويا أبناء الثلاثين لاتغرنكم الحياة الدنيا، ويا أبناء الأربعين ما أعددتكم للقاء ربكم...) ^{١٠}.

شددوا عليه

وفي الحديث القدسي: ان العبد لفي فسحة من أمره ما بينه وبين أربعين سنة، فاذا بلغ الأربعين، أوحى الله الى ملائكته: (ان قد عمرت عبدي هذا عمراً، فشددوا واغلظوا واكتبوا عليه قليل عمله وكثيره وصغيره وكبيره) ^{١١}.

اغتنم شبابك

قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): (يا أبا ذر اغتنم خمساً قبل خمس: شبابك قبل هرمك، وصحتك قبل سقمك، وغناك قبل فقرك، وفراغك قبل شغلك، وحياتك قبل موتك) ^{١٢}.

من تعلم في شبابه

^{١٠} - كلمة الله: ص ٣٥٠ مواعظ، الرقم ٣٨٦.

^{١١} - كلمة الله: ص ٣٥١ مواعظ، الرقم ٣٨٧.

^{١٢} - وسائل الشيعة: ج ١ ص ٨٦ ب ٢٧ ح ١٣.

قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلّم): (من تعلم في شبابه كان بمنزلة الرسم في الحجر، ومن تعلم وهو كبير كان بمنزلة الكتاب على وجه الماء)^{١٣}.

من هو المجنون؟

مرّ برسول الله (صلى الله عليه وآله وسلّم) رجل وهو في أصحابه فقال بعض القوم مجنون فقال النبي (صلى الله عليه وآله وسلّم): (بل هذا رجل مصاب إنما المجنون عبد أو أمة أبليا شباهما في غير طاعة الله)^{١٤}.

خير شبابكم

قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلّم): (خير رجالكم علي بن أبي طالب وخير شبابكم الحسن والحسين وخير نساءكم فاطمة بنت محمد (صلى الله عليه وآله وسلّم))^{١٥}.

سيدا شباب أهل الجنة

قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلّم): (الحسن والحسين سيदा شباب أهل الجنة)^{١٦}.

مكانة الشباب

قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلّم): (خياركم شبابكم)^{١٧}.

الشباب وطاعة الله

قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلّم): (ما من شاب يدع لذّة الدنيا ولهوها

^{١٣} - نوادر الراوندي: ص ١٨. بحار الأنوار: ج ١ ص ٢٢٢ ب ٧ ح ٦.

^{١٤} - مشكاة الأنوار: ص ١٦٩ فصل ١٧ في إكرام الشيوخ.

^{١٥} - المناقب: ج ٣ ص ١٠، فصل في أنه (عليه السلام) خير الخلق بعد النبي (صلى الله عليه وآله وسلّم).

^{١٦} - بحار الأنوار: ج ٢٥ ص ٣٦٠ ب ١٢ ح ١٨.

^{١٧} - تذكرة الأخبار: ص ١١٤، باب الأسنان وذكر الصبا والشباب...

ويستقبل بشبابه طاعة الله إلا أعطاه الله أجر اثنين وسبعين صديقاً^{١٨}.

خذ من شبابك

قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): (خذ من صحتك لسقمك ومن شبابك لهرمك ومن حياتك لوفاتك)^{١٩}.

خير شبابكم

قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): (خير شبابكم من تزي بزي كهولكم، وشر كهولكم من تزي بزي شبابكم)^{٢٠}.

الشاب التارك للدنيا

قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): (يا أبا ذر ما من شاب ترك الدنيا وأفنى شبابه في طاعة الله إلا أعطاه الله أجر اثنين وسبعين صديقاً)^{٢١}.

إذا أكرم الشاب شيخاً

قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): (ما أكرم شاب شيخاً لسنه إلا وقد من الله له عند كبير سنه)^{٢٢}.

كما تدين تدان

قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): (ما أكرم شاب شيخاً إلا قضى الله له عن شيبته من يكرمه)^{٢٣}.

^{١٨} - تذكرة الأخبار: ص ١١٤ باب الأسنان وذكر الصبا والشباب و..

^{١٩} - بحار الأنوار: ج ٧٤ ص ١٨٣ ب ٧ ح ١٠.

^{٢٠} - إرشاد القلوب: ص ٤١ ب ٨.

^{٢١} - مكارم الأخلاق: ص ٤٦٦.

^{٢٢} - مستدرک الوسائل: ج ٨ ص ٣٩٣ ب ٥٦ ح ٩٧٧٢.

^{٢٣} - جامع الأخبار: ص ٩٢ الفصل ٥٠، مستدرک الوسائل: ج ٨ ص ٣٩٣ ب ٥٦ ح ٩٧٧٥.

الشاب المؤمن

قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): (ما من شاب ينشأ في عبادة الله حتى يموت على ذلك إلا أعطاه الله أجر تسعة وتسعين صديقاً) ٢٤.

الشاب المؤمل

قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): (بئس لعمر الله عمل الشيخ المتوسم والشاب المؤمل) ٢٥.

وقال (صلى الله عليه وآله وسلم): (بئس لعمرى الشاب المؤمل والكهل المؤمر) ٢٦.
وقال (صلى الله عليه وآله وسلم): (بئس سيرة الشيخ المتأمل والشاب المؤمل) ٢٧.

الشاب التائب

قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): (ما من شيء أحب إلى الله من شاب تائب) ٢٨.

الشاب وظل الله

قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): (سبعة في ظل الله يوم لا ظل إلا ظله إمام مقتصد وشاب نشأ في طاعة الله وعبادته) الخبر ٢٩.

بادر بشبابك

قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في وصيته لعلي (عليه السلام): (يا علي بادر بأربع قبل أربع بشبابك قبل هرمك، وصحتك قبل سقمك، وغناك قبل فقرك، وحياتك قبل

٢٤ - مشكاة الأنوار: ص ١٧١ فصل ١٨ في ذكر الشبان.

٢٥ - بحار الأنوار: ج ٣٩ ص ١٦٤ ب ٨٣ ح ٤.

٢٦ - تفسير القمي: ج ١ ص ٣٧٥ سورة الحجر.

٢٧ - الخرائج والجرائح: ص ٨٥٦.

٢٨ - روضة الواعظين: ص ٤٨١ مجلس في ذكر التوبة.

٢٩ - غوالي اللغالي: ج ١ ص ٨٩ ح ٢٥ فصل ٥. ومعدن الجواهر: ص ٥٨ باب ذكر ما جاء في سبعة.

موتك) ٣٠ .

أصحاب المهدي شباب

قال أمير المؤمنين (عليه السلام): (أصحاب المهدي شباب لا كهول فيهم إلا مثل كحل العين والملح في الزاد وأقل الزاد الملح) ٣١ .

جهل الشاب

قال أمير المؤمنين (عليه السلام): (جهل الشاب معذور وعلمه محقور) ٣٢ .

إذا كبر الشاب

قال أمير المؤمنين (عليه السلام): قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): (ما أكرم شاب شيخاً لسنّه إلا قَيِّضَ الله عند كبر سنّه من يكرمه) ٣٣ .

توبة الشباب

قال أمير المؤمنين (عليه السلام): (التوبة حسنة لكنها في الشباب أحسن) ٣٤ .

بين الشيب والشباب

قال أمير المؤمنين (عليه السلام): (ما أقرب الدنيا من الذهاب والشيب من الشباب) ٣٥ .

بين الشباب والعافية

قال أمير المؤمنين (عليه السلام): (شيئان لا يعرف فضلهما الا من فقدهما الشباب والعافية) ٣٦ .

٣٠ - الخصال: ص ٢٣٩ ح ٨٦ المبادرة بأربع قبل أربع.

٣١ - بحار الأنوار: ج ٥٢ ص ٣٣٣ ب ٢٧ ح ٦٣ . غيبة الطوسي: ص ٤٧٦ .

٣٢ - غرر الحكم ودرر الكلم: ص ٧٦ فصل ١٦٠ في الجهل ح ١١٩٧ .

٣٣ - مشكاة الأنوار: ص ١٦٨ فصل ١٧ .

٣٤ - تنبيه الخواطر ونزهة النواظر: ج ٢ ص ١١٨ .

٣٥ - غرر الحكم: ص ١٣٣ ح ٢٣٠٧ .

٣٦ - غرر الحكم: ص ٣٢٤ ح ٧٥٣٢ .

لا تنس شبابك

قال أمير المؤمنين (عليه السلام) في قول الله عزّوجل: ﴿ولا تنس نصيبك من الدنيا﴾^{٣٧}: (لا تنس صحتك وقوتك وفراغك وشبابك ونشاطك أن تطلب بها الآخرة)^{٣٨}.

الشاب السخي

قال الإمام الباقر (عليه السلام): (شاب مقارف للذنوب سخي أحب إلى الله من شيخ عابد بخيل)^{٣٩}.

الشباب والتفقه

قال الإمام الباقر (عليه السلام): (لو أتيت بشاب من شباب الشيعة لا يتفقه في الدين لأوجعته)^{٤٠}.

قال الإمام الباقر والإمام الصادق (عليهما السلام): (لو أتيت بشاب من شباب الشيعة لا يتفقه لأدبته)^{٤١}.

من استطاع فليتزوج

قال الإمام الباقر (عليه السلام): (يا معشر الشباب من استطاع منكم الباه فليتزوج ومن لم يستطعها فليدمن الصوم فإن له وجاء)^{٤٢}.

الشباب وحسن الخلق

قال الإمام الصادق (عليه السلام) وصية ورقة بن نوفل لخديجة بنت خويلد (عليها

^{٣٧} - سورة القصص: ٧٧

^{٣٨} - الأمالي للشيخ الصدوق: ص ٢٢٨ مجلس ٤٠ ح ١٠، روضة الواعظين: ص ٤٧٢، ومستدرک الوسائل: ج ١ ص ١٢٣ ب ١٨ ح ١٥٩.

^{٣٩} - مشكاة الأنوار: ٢٣٠ الفصل ٤.

^{٤٠} - بحار الأنوار: ج ١ ص ٢١٤ ب ٦ ح ١٧.

^{٤١} - بحار الأنوار: ج ١ ص ٢١٤ ب ٦ ح ١٦.

^{٤٢} - روضة الواعظين: ص ٣٧٤.

السلام): (واعلمي أن الشاب الحسن الخلق مفتاح للخير مغلاق للشر، وأن الشاب الشحيح الخلق مغلاق للخير مفتاح للشر)^{٤٣}.

الشاب وقراءة القرآن

قال الإمام الصادق (عليه السلام): (من قرأ القرآن وهو شاب مؤمن اختلط القرآن بدمه ولحمه وجعله الله مع السفارة الكرام البررة وكان القرآن حجيجاً عنه يوم القيامة ويقول يا رب إن كل عامل قد أصاب أجر عمله إلاّ عاملي فبلغ به كريم عطايك فيكسوه الله عزوجل حلتين من حلال الجنة ويوضع على رأسه تاج الكرامة ثم يقال له هل أرضيناك فيه فيقول القرآن يا رب قد كنت أرغب له فيما هو أفضل من هذا، قال فيعطى الأيمن بيمينه والخلد بيساره ثم يدخل الجنة فيقال له اقرأ آية واصعد درجة ثم يقال له بلغنا به وأرضيناك فيه فيقول اللهم نعم)^{٤٤}.

رواية الشاب

وجاء صندل فقال لجعفر بن محمد (عليه السلام) يا أبا عبد الله ان هؤلاء الشباب يجيئوننا عنك بأحاديث منكورة، فقال له جعفر (عليه السلام): وما ذاك يا صندل، قال: جاءنا عنك انك حدثتهم: (ان الله يغضب لغضب فاطمة ويرضى لرضاها)، قال فقال جعفر (عليه السلام): يا صندل أستم رويتم فيما تروون أن الله تبارك وتعالى ليغضب لغضب عبده المؤمن ويرضى لرضاه، قال: بلى، قال: فما تنكرون ان تكون فاطمة مؤمنة يغضب الله لغضبها ويرضى لرضاها، قال فقال: الله أعلم حيث يجعل رسالته)^{٤٥}.

أعظم الناس حسرة

قال الإمام الصادق (عليه السلام): (أعظم الناس حسرة رجل جمع مالاً عظيماً بكد شديد ومباشرة الأهوال وتعرض الأخطار ثم أفنى ماله صدقات وميراث وأفنى شبابه وقوته

^{٤٣} - بحار الأنوار: ج ٧٥ ص ٤٤٦ ب ٣٣ ح ٥.

^{٤٤} - ثواب الأعمال: ص ١٠٠ و ١٠١.

^{٤٥} - أمالي الصدوق: ص ٣٨٤ المجلس ٦١ ح ١.

عبادات وصلوات وهو مع ذلك لا يرى لعلي بن أبي طالب (عليه السلام) حقه ولا يعرف له في الإسلام محله) الخبر^{٤٦}.

إن الله يكرم الشباب

قال الإمام الصادق (عليه السلام) لأبي بصير: (يا أبا محمد إن الله تبارك وتعالى يكرم الشباب منكم أن يعذبهم، ويستحيي من الكهول أن يحاسبهم، قال قلت: هذا لنا خاص أم لأهل التوحيد، فقال: لا والله، إلا لكم خاصة)^{٤٧}.

احذروا على شبابكم

قال الإمام الصادق (عليه السلام): (احذروا على شبابكم الغلاة لا يفسدوهم فإن الغلاة شرّ خلق يصغّرون عظمة الله ويدعون الربوبية لعباد الله)^{٤٨}.

ستسأل عن شبابك

قال الإمام الصادق (عليه السلام): (كان فيما وعظ به لقمان ابنه: واعلم انك ستسأل غداً إذا وقفت بين يدي الله عزّ وجل من أربع: عن شبابك فيما أبلتته وعن عمرك فيما أفنيتته ومالك مما اكتسبته وفيما أنفقته)^{٤٩}.

ما يسرع الشباب

قال الإمام الصادق (عليه السلام): (أطعموا صبيانكم الرمان فإنه أسرع لشبابهم)^{٥٠}.

التوبة من الشاب

^{٤٦} - مستدرک الوسائل: ج ١ ص ١٦٢ ب ٢٧ ح ٢٦٤. وشبهه في بحار الأنوار: ج ٢٧ ص ١٨٦ ب ٧

ح ٤٥.

^{٤٧} - بحار الأنوار: ج ٧ ص ١٧٩ ب ٨ ح ١٧.

^{٤٨} - بحار الأنوار: ج ٢٥ ص ٢٦٥ ب ١٠ ح ٦.

^{٤٩} - تنبيه الخواطر ونزهة النواظر: ج ٢ ص ١٩٤.

^{٥٠} - المحاسن: ص ٥٤٦ ب ١١١ ح ٨٦٠.

قال الإمام الصادق (عليه السلام): (ستة أشياء حسن ولكن من ستة أحسن: العدل حسن وهو من الأمراء أحسن، والصبر حسن وهو من الفقراء أحسن، والورع حسن وهو من العلماء أحسن، والسخاء حسن وهو من الأغنياء أحسن، والتوبة حسنة وهو من الشباب أحسن، والحياء حسن وهو من النساء أحسن)^{٥١}.

إذا تزوج الشاب

قال الإمام الصادق (عليه السلام): (ما من شاب تزوج في حداثة سنه إلا عج شيطانه يقول يا ويلاه عصم هذا مني ثلثي دينه فليتنق الله العبد في الثلث الباقي)^{٥٢}.

خذ من شبابك

قال الإمام الكاظم (عليه السلام): (خذ من ستة قبل ستة: خذ من شبابك قبل هرمك، ومن صحتك قبل سقمك، ومن قوتك قبل ضعفك، ومن غناك قبل فقرك، ومن فراغك قبل شغلك، ومن حياتك قبل موتك)^{٥٣}.

من صفات القائم عليه السلام

قال الإمام الرضا (عليه السلام): (فان القائم هو الذي اذا خرج خرج في سن الشيوخ ومنظر الشباب)^{٥٤}.

أيها الشاب

وعنهم (عليهم السلام): (ما من شاب يدع لذّة الدنيا ولهوها ويستقبل بشبابه طاعة الله إلا أعطاه الله أجر سبعين صديقاً.. يقول الله عزّ وجل: أيها الشاب المبتدل شبابه لي، التارك شهواته أنت عندي كبعض ملائكتي)^{٥٥}.

^{٥١} - إرشاد القلوب: ص ١٩٣ ب ٥٢ في أحاديث منتخبة.

^{٥٢} - دعائم الإسلام: ج ٢ ص ١٩٠ فصل ذكر الرغائب في النكاح، ح ٦٨٦. ونوادير الراوندي: ص ١٢.

^{٥٣} - معدن الجواهر: ص ٥٥، والكاظمي: ج ٢ ص ١٣٤ ح ٢٠.

^{٥٤} - كشف الغمة: ج ٢ ص ٥٢٤.

^{٥٥} - تنبيه الخواطر ونزهة النواظر: ج ١ ص ٣٧.

سكر الشباب

وعنه (عليه السلام): (أصناف السكر اربعة: سكر الشباب وسكر المال وسكر النوم وسكر الملك)^{٥٦}.

خاتمة

ثم إن ما ذكرناه من الأمور بالنسبة إلى الشباب وإن كان فيها شيء من الصعوبة إلا أنها تسهل بالاستشارة والعزم الراسخ والتوكل على الله وكثرة الاستعانة به، ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾^{٥٧}.

وهذا آخر ما أردنا إيراده في هذا الكتاب والله الموفق للصواب وهو حسبنا ونعم الوكيل

آخر الليل من ٢٨ / ذي الحجة / ١٤١٧ هـ

قم المقدسة

محمد الشيرازي

^{٥٦} - تحف العقول: ص ١٢٤.

^{٥٧} - سورة النحل: ١٢٨.

مصادر التهميش

- ١ . القرآن الكريم
- ٢ . نهج البلاغة
- ٣ . أجوبة المسائل الشرعية للإمام الشيرازي
- ٤ . الإرث في الإسلام للإمام الشيرازي
- ٥ . إرشادات إسلامية للإمام الشيرازي
- ٦ . إرشاد القلوب لأبي محمد الحسن بن محمد الديلمي
(القرن الثامن الهجري)
- ٧ . إلى أبناءنا في البلاد الأجنبية للإمام الشيرازي
- ٨ . إلى إخواني في الهند وباكستان وأفغانستان للإمام الشيرازي
- ٩ . أعلام الدين في صفات المؤمنين لأبي محمد الحسن بن محمد الديلمي
(القرن الثامن الهجري)
- ١٠ . الأمالي للشيخ الصدوق (٣٠٦ - ٣٨١ هـ)
- ١١ . بحار الأنوار للعلامة المجلسي (١٠٣٧ - ١١١١ هـ)
- ١٢ . تحف العقول للحسن بن شعبة الحراني (القرن الرابع الهجري)
- ١٣ . تذكرة الأخبار في تلخيص ربيع الأبرار للإمام الشيرازي
- ١٤ . تفسير القمي لعلي بن إبراهيم القمي
- ١٥ . ثواب الأعمال للشيخ الصدوق (٣٠٦ - ٣٨١ هـ)
- ١٦ . جامع الأخبار المنسوب لمحمد بن محمد الشعيري (القرن السادس هـ)
- ١٧ . الحجاب الدرع الواقى للإمام الشيرازي
- ١٨ . الخرائج والجرائح لسعيد بن هبة الله القطب الراوندي (٥٧٣ هـ)
- ١٩ . الخصال للشيخ الصدوق (٣٠٦ - ٣٨١ هـ)
- ٢٠ . روضة الواعظين لأبي علي محمد بن الحسن الفتال النيسابوري (القرن ٦ هـ)
- ٢١ . دعائم الإسلام للقاضي نعمان بن محمد المصري (٣٦٣ هـ)

- ٢٢ . الديوان المنسوب الى أمير المؤمنين عليه السلام
- ٢٣ . ديوان المتنبي لأبي الطيب المتنبي (٣٠٢ . ٣٥٤ هـ)
- ٢٤ . السبيل إلى إنقاذ المسلمين للإمام الشيرازي
- ٢٥ . الصياغة الجديدة للإمام الشيرازي
- ٢٦ . عدة الداعي لابن فهد الحلبي (٧٨٣ . ٨٤١ هـ)
- ٢٧ . غرر الحكم ودرر الكلم للشيخ عبد الواحد الأمدي (٥١٠ هـ)
- ٢٨ . غوالي الثالي لابن أبي جمهور الأحسائي (٩٤٠ هـ)
- ٢٩ . الكافي للشيخ الكليني (٣٢٨ أو ٣٢٩ هـ)
- ٣٠ . كشف الغمة لأبي الفتح الإربلي (٦٩٣ هـ)
- ٣١ . كلمة الله للشهيد الشيرازي (١٣٥٤ . ١٤٠٠ هـ)
- ٣٢ . الكنى والألقاب للمحدث القمي (١٢٩٤ . ١٣٥٩ هـ)
- ٣٣ . المحاسن لأحمد بن محمد البرقي (٢٧٤ هـ)
- ٣٤ . المسائل الإسلامية للإمام الشيرازي
- ٣٥ . المسائل الحديثة للإمام الشيرازي
- ٣٦ . مستدرک الوسائل للمحدث النوري (١٢٥٤ . ١٣٢٠ هـ)
- ٣٧ . مشكاة الأنوار لأبي الفضل علي بن الحسن (القرن ٦ هـ)
- ٣٨ . مكارم الأخلاق لأبي نصر الحسن الطبرسي (القرن ٦ هـ)
- ٣٩ . معاني الأخبار للشيخ الصدوق (٣٠٦ . ٣٨١ هـ)
- ٤٠ . معدن الجواهر لأبي الفتح محمد بن علي الكراچكي (٤٤٩ هـ)
- ٤١ . مفاتيح الجنان للمحدث القمي (١٢٩٤ . ١٣٥٩ هـ)
- ٤٢ . المناقب لابن شهر آشوب المازندراني (٤٨٨ . ٥٨٨ هـ)
- ٤٣ . منتخب المسائل الإسلامية للإمام الشيرازي
- ٤٤ . من قصص المستبدين للإمام الشيرازي
- ٤٥ . منية المرید للشهيد الثاني (٩١١ . ٩٦٥ أو ٩٦٦ هـ)
- ٤٦ . موسوعة الفقه: كتاب الدولة الإسلامية للإمام الشيرازي

- ٤٧ . موسوعة الفقه: كتاب الطهارة للإمام الشيرازي
- ٤٨ . موسوعة الفقه: كتاب القضاء للإمام الشيرازي
- ٤٩ . موسوعة الفقه: المسائل المتحددة للإمام الشيرازي
- ٥٠ . نحو يقظة إسلامية للإمام الشيرازي
- ٥١ . نزهة النواظر وتنبيه الخواطر لأبي الحسين ورام بن أبي فراس (١٠٥٠هـ)
- ٥٢ . نوادر الراوندي لفضل الله الحسيني الراوندي (٥٧٣هـ)
- ٥٣ . هذا هو النظام الإسلامي للإمام الشيرازي
- ٥٤ . وسائل الشيعة للمحدث الحر العاملي (١٠٣٣ - ١١٠٤هـ)
- ٥٥ . ولأول مرة في تاريخ العالم للإمام الشيرازي
- ٥٦ . جريدة الأنباء الكويتية
- ٥٧ . جريدة الوطن الكويتية
- ٥٨ . جريدة الوفاق الإسلامي
- ٥٩ . مجلة الجيل
- ٦٠ . مجلة الرأي الآخر
- ٦١ . مجلة الشراع
- ٦٢ . مجلة المجلة
- ٦٣ . مجلة النبأ

الفهرس

٢	الاجتهاد والتقليد
٣	علائم البلوغ
٣	الطهارة
٤	الوضوء والغسل والتميم
٤	الصلاة
٥	صلاة الجماعة
٥	صلاة المسافر
٦	الصوم
٦	الخمس
٧	الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
٧	اخلاقيات
٨	الهجرة والاعتراب
٩	المعاملات
١١	الرياضة
١١	آلات اللهو والقمار
١٢	الغناء والموسيقى
١٢	النكاح
١٧	الولادة ومنع الحمل
١٧	حقوق الوالدين والأولاد
١٨	الحجاب والنظر والاختلاط
٢٤	حكم الألبسة
٢٥	الشعائر الدينية والحسينية

٢٥	المسائل المتفرقة
٣١	فصل روايات في الشباب
٤٠	خاتمة
٤١	مصادر التهميش
٤٤	الفهرس